

# دفع أمواله لآخر لاستثماره مقابل ربح ثابت؟/الإثنين) 11-52- 4202م( الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

ويل اعطى امواله لآخر اتفق ان يعطهم مبلغا ثابتا من ربح التجارة بعد سنة. خد ادي ميت الف واديني كل كل سنة عشر تلاف وبالفعل اعطاه المبلغ لا يدري هذه المعاملة حرام ولا حلال - 00:00:00

صحيحة ام باطلة وكيف يصحها ان كانت باطلة؟ كيف يتعامل مع المهني الذي ربح يا ولدي هذه الصورة صورة عقد المضاربة تكييف الشرعي لهذه المعاملة انها عقد مضاربة ما هي المضاربة؟ دفع المال الى من يستثمره بجزء من ربحه. عقد يجمع بين طرفين - 00:00:18

احد الطرفين يملك المال ولا يملك الخبرة. الطرف الآخر يملك الخبرة ولا يملك المال. فتجمع الشريعة بينهما في عقل مضاربة. دفع المال الى من يستثمره بجزء من ربحه. وهي من العقود المشروعة باجماع المسلمين - 00:00:43  
لكن يشتط في ربح المضاربة ان يكون معلوما وان يقسم بين الطرفين على الشيوع فلو عين لاحدهما ان عامل او صاحب المال مبلغا مقطوعا فسدت المضاربة بلا نزاع. لان هذا يتنافى ما - 00:01:02

المضاربة ويجعلها قرضا بفائدة وقد اجمع الائمة الاعلام على ان من شروط الصحة المضاربة ان يكون الربح بين رب المال والمضارب على الشيوع تحديد قدر معين لاحد منهما لكن اعلم يا بني - 00:01:22

ان الربح في المضاربة وقاية لرأس المال ليس للعامل ربح حتى يسلم رأس المال اولا وجاء في بعض الآثار ان مثل المؤمن كمثل التاجر كما ان التاجر لا يسلم له ربح حتى يسلم رأس ماله فكذلك المؤمن. لا تسلم له نوافله حتى تسلم فرائضه - 00:01:42  
اولا ان الله لا يقبل نافذة حتى تؤدي الفريضة. يقسم الربح بين الطرفين على ما يتفقان عليه وهذه مسألة لا لا تدخل الشريعة في تحديد مقدارها. اما الخسارة تكون على رب المال وحده ولا يخسر العام - 00:02:06

الا جهدا لكن اذا لم يفرط او يتعدى. فاذا فرط او تعدى صار مسئولا بمقدار التفريط او تعديه وهذه النقطة المصارف الاسلامية المعصية كانت كانت عندها مشكلة. تدفع المال للناس وبعض هؤلاء افاقون. ونصابون ودجالون يأخذون - 00:02:26  
اموال المصارف ويبيعونها ايام مثلا ويسرة وتخسر المصارف وتفقد موقعها التنافسي مع البنوك في الربوية مشايخ يعني شافوا لنا حل يقولون خسارة على رأس المال يعني الخسارة يعني يتحملها صاحب المال - 00:02:49

احنا البنك صاحب المال. حمل الخسارة معنى النصابين وافاقين ودجالين. لأهي المسألة مرتبطة بالتفريط او التعدي اذا اثبت ان هناك تفريط او تعدي فان العام الذي اخذ المال يتحمل المسؤولية كاملة. لكن الاجتهاد الجديد - 00:03:12

انهم نقلوا عبء اثبات التفريط او التعدي بدل ما يبقى البنك يثبت التفويض او التعدي لأالعامل يثبت عدم التفريط او التعدي البنك بتقول انا عملت دراسات الجدوى وبزلت مجهود واشتغلت كويس جدا جدا ومتأكد ان دي بالحسابات البشرية - 00:03:32

تقديرات البشرية لا يمكن لا يمكن تقع خسارة. ان وقعت خسارة في ازمة في مشكلة موجودة يا اما فرط يا اما تعدي عليه ان يثبت انه لم يفرط ولم يتعدى حتى تبرأ ذمته من التبعة ومن المسؤولية - 00:03:52

يا بني تصحيح هذه المعاملة في ضوء هذه الضوابط. اما الفترة الماضية يمكنك تسويتها صلحا ومن بين الصور الحدث عنها الفقهاء اذا فسدت المضاربة ان يكون الربح كله لصاحب المال والعامل يعتبر اجير ياخذ اجرة مقدمة - 00:04:09

قبل عمله تتحول الى عقد ايجارة كأن العامل اشتغل بذل جهدا يأخذ من قبل مال. والربح كله او الخسائر كلها ييشيلها الطرف الثاني -

00:04:33